المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل: العلوم الإنسانية والإدارية
Scientific Journal of King Faisal University: Humanities and Management Sciences

معاني الطلب والشرط في نصوص القانون السعودي: دراسة نحوية تحليلية

أمل عبد الله برجس الدوسري
قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الملك فيصل، الأحساء، المملكة العربية السعودية

The Meanings of Request and Condition in Saudi Legal Texts: A Syntactic Analytical Study

Amal Abdullah Barjas Al-Dosari
Department of Arabic Language, College of Arts, King Faisal University, Al-Ahsa, Saudi Arabia

LINK الرابط	RECEIVED الاستقبال	ACCEPTED القبول	PUBLISHED ONLINE النشر الإلكتروني	ASSIGNED TO AN ISSUE الإحالة لعدد
https://doi.org/10.37575/h/law/250008	20/02/2025	13/04/2025	13/04/2025	01/09/2025

NO. OF WORDS عدد الكلمات	NO. OF PAGES عدد الصفحات	YEAR سنة العدد	VOLUME رقم المجلد	ISSUE رقم العدد
8060	8	2025	26	2

الملخص

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل معاني الطلب والشرط في نصوص القانون السعودي من منظور نحوي تحليلي، نظرًا لأهمية الصياغة القانونية في تحديد إلزامية الأحكام القانونية ودقتها. تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، حيث تقوم باستقراء وتحليل الصيغ اللغوية المستخدمة في التشريعات السعودية، مثل أفعال الأمر والنهي، وصيغ الالتزام كـ"يجب" و"يلتزم"، وأدوات الشرط كـ"إذا" و"ما لم"، بهدف توضيح أثرها على التفسير القانوني والتطبيق التشريعي. تتناول الدراسة الإشكالية المتمثلة في تعدد دلالات هذه الصيغ، ما قد يؤدي إلى اختلاف التأويلات القانونية. يتكون البحث من مقدمة ومبحثين، يناقش الأول معاني الطلب وصيغه المختلفة، في حين يتناول الثاني معاني الشرط وأدواته القانونية. وقد أظهرت النتائج أن الصيغ القانونية تختلف في درجة الإلزام، حيث تعبر بعض الأدوات عن إلزام قاطع بينما تحمل أخرى دلالات احتمالية قد تفتح مجالًا للتفسير المتعدد. توصي الدراسة بتطوير دليل إرشادي للصياغة القانونية، وتعزيز استخدام الصيغ الإلزامية الواضحة، وإجراء دراسات مقارنة لصياغة القوانين. تسهم هذه الدراسة في تحسين دقة النصوص القانونية، مما يدعم وضوح التشريعات السعودية ويعزز دور اللغة في تحقيق العدالة القانونية.

ABSTRACT

This study analyzes the meanings of request and condition in Saudi legal texts from a syntactic and analytical perspective, emphasizing the role of legal drafting in ensuring obligatoriness and precision. Using a descriptive-analytical approach, it examines imperative and prohibitive verbs, obligation expressions like "must" and "shall," and conditional tools such as "if" and "unless" to assess their impact on legal interpretation and application. The research highlights how varying structures influence obligation levels, sometimes allowing multiple interpretations and legal ambiguities. The study comprises an introduction and two sections: one on request forms and another on condition tools. Findings show that some structures indicate strict mandates, while others permit probabilistic meanings. Recommendations include developing a legal drafting guide, using clear mandatory expressions, and conducting comparative studies. This research enhances legal text precision, improving Saudi legislation clarity and reinforcing language's role in legal justice.

KEYWORDS
الكلمات المفتاحية
Conditional tools, request methods, legal obligation, syntactic analysis, text interpretation, legal drafting
أدوات الشرط، أساليب الطلب، الإلزام القانوني، التحليل النحوي، تفسير النصوص، الصياغة القانونية

CITATION
الإحالة
Al-Dosari, A.A.B. (2025). Maeani altalab walshart fi nusus alqanun alsaeudii: Dirasat nahwiat tahlilia 'The meanings of request and condition in Saudi legal texts: A syntactic analytical study'. *Scientific Journal of King Faisal University: Humanities and Management Sciences*, **26**(2), 1–8. DOI: 10.37575/h/law/250008 [in Arabic]
الدوسري، أمل عبد الله برجس. (2025). معاني الطلب والشرط في نصوص القانون السعودي: دراسة نحوية تحليلية. *المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل: العلوم الإنسانية والإدارية*، **26**(2)، 1–8.

1. المقدمة

تُعدُّ اللغة القانونية أحد أهم الأدوات التي يعتمد عليها المشرّع في صياغة القوانين والتشريعات؛ إذ تسهم في تحديد الحقوق والواجبات وتنظيم العلاقات بين الأفراد والجهات الرسمية. وتتميز هذه اللغة بدقة المصطلحات ووضوح التراكيب النحوية التي تؤدي دورًا جوهريًا في ضبط المعاني القانونية، ولا سيما فيما يتعلق بالتعبير عن الأوامر والنواهي والالتزامات المشروطة. ومن بين هذه التراكيب تأتي معاني الطلب والشرط في مكانة بارزة في النصوص القانونية، نظرًا لما تتيحه من تحديد إلزامية الأحكام القانونية ومدى تقييدها وفق شروط محددة.

يهدف هذا البحث إلى دراسة معاني الطلب والشرط في نصوص القانون السعودي من منظور نحوي تحليلي، من خلال استقراء الصيغ المستخدمة في التعبير عن الإلزام والحظر، وتحليل آليات تحقيق الربط الشرطي بين الأحكام القانونية. وتركّز الدراسة على بيان كيفية استخدام الأدوات اللغوية المختلفة، مثل أفعال الأمر والنهي، وصيغ الالتزام مثل "يجب" و"يلتزم"، وأدوات الشرط مثل "إذا" و"ما لم"، وتأثير هذه الصيغ في بناء المعنى القانوني وضبط تطبيقه.

وتبرز مشكلة الدراسة في أن بعض التراكيب القانونية قد تحمل دلالات متعددة، ما قد يؤدي إلى اختلاف في التفسير والتطبيق، ومن هنا تأتي الحاجة إلى تحليل هذه التراكيب وفق أسس نحوية واضحة، لضمان دقة الصياغة القانونية وتقليل فرص التأويل المتباين. وتعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي؛ حيث يتم تحليل مجموعة من النصوص القانونية السعودية لاستخلاص أنماط الطلب والشرط ودلالاتها التركيبية والسياقية.

2. المشكلة البحثية

تُعَدُّ اللغة القانونية من أكثر أنواع اللغات دقة وتعقيدًا؛ إذ تعتمد النصوص القانونية على تراكيب نحوية تضمن وضوح الأحكام وإلزاميتها، وتحول دون اللبس أو التأويل غير المقصود. ومن بين أهم التراكيب النحوية المستخدمة في النصوص القانونية أسلوب الطلب وأسلوب الشرط؛ حيث يُوظَّف الطلب لفرض الالتزامات وتحديد الواجبات القانونية، في حين يُستخدم الشرط لربط الوقائع القانونية بأحكامها، مما يجعل هذين الأسلوبين محورًا أساسيًا في بناء التشريعات والتنظيمات القانونية.

إلا أن دراسة هذه التراكيب في السياق القانوني السعودي لم تحظَ ببحثٍ وافٍ من منظورٍ نحوي تحليلي، مما يطرح عدة إشكالات علمية تتعلق بتأثير هذه التراكيب على التفسير القانوني والتطبيق القضائي.

3. أسئلة البحث

بناءً على ما سبق، تسعى الدراسة للإجابة عن السؤالين التاليين:

- كيف تؤثر معاني الطلب والشرط على المعاني القانونية في النصوص التشريعية السعودية؟

Corresponding Author: Amal Abdullah Barjas Al-Dosari 00966500614423 .aaaldossari@kfu.edu.sa المؤلف المراسل: أمل عبد الله برجس الدوسري

- هل يؤثر التنوع التركيبي لهذه الصيغ على تفسير القاعدة القانونية وتطبيقها؟.

4. أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى تحليل البنية النحوية لتراكيب الطلب والشرط في النصوص القانونية السعودية، وبيان أثرها في تحديد دلالة النص القانوني والزاميته، وتوضيح دور الأساليب النحوية المستخدمة في النصوص القانونية، مثل الأمر والنهي والشرط، في بناء الأحكام القانونية وصياغة القواعد التشريعية، واستكشاف الفروقات الدلالية بين الصيغ المختلفة للطلب والشرط، وتأثيرها على تفسير النصوص القانونية، من حيث القوة الإلزامية والاحتمالات التأويلية، وتعزيز فهم القضاة والمشرعين والمحامين لأساليب الطلب والشرط في النصوص القانونية، بما يسهم في تفسير القوانين بشكل دقيق وفعال.

5. أهمية الدراسة

تحظى الصياغة القانونية بأهمية كبيرة في فهم القوانين وتطبيقها، حيث تعتمد على تراكيب لغوية دقيقة تحدد إلزامية الأحكام القانونية وتفسيرها:

- **الأهمية العلمية:** تقدم الدراسة تحليلًا نحويًا دقيقًا لتراكيب الطلب والشرط في النصوص القانونية السعودية، مما يثري البحث اللغوي في الدراسات القانونية، ويساعد في تجنب اللبس في التفسير.
- **الأهمية القانونية:** تسلط الدراسة الضوء على دور هذه التراكيب في إنشاء الإلزام القانوني، وتحليل مدى إلزامية القواعد القانونية، مع اقتراح تحسينات للصياغة التشريعية لتمييز صيغ الإلزام مثل "يجب" و"يلتزم" عن صيغ الشرط مثل "إذا" و"متى"، لتقليل احتمالية التفسيرات المتعددة.
- **الأهمية التطبيقية:** تفيد الدراسة المشرّعين والمحامين والقضاة من خلال فهم أعمق لاستخدام هذه التراكيب في صياغة القوانين، وتسهم في تطوير مناهج تعليم القانون عبر تعزيز المعرفة اللغوية.
- **الأهمية في السياق السعودي:** تحلل الدراسة اللغة القانونية السعودية من منظور نحوي، بما يتماشى مع أصول اللغة العربية والشريعة الإسلامية، وتدعم جهود تطوير التشريعات السعودية وفق رؤية 2030 لتعزيز الشفافية والوضوح.

6. منهجية البحث

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة التراكيب النحوية المرتبطة بالطلب والشرط في النصوص القانونية السعودية، من خلال تحليل الصيغ اللغوية التي تعبر عن الإلزام والاشتراط في القوانين والأنظمة السعودية.

6.1. مصادر البيانات:

النصوص القانونية السعودية؛ وهي تشمل القوانين والتشريعات والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، مثل: نظام المعاملات المدنية، ونظام الأحوال الشخصية، ونظام الإجراءات الجزائية.

6.2. أدوات البحث:

التحليل النحوي من خلال تحليل النصوص القانونية باستخدام قواعد النحو العربي، مع التركيز على التراكيب المرتبطة بالطلب (الأمر والنهي) والشرط.

6.3. نطاق الدراسة وحدودها:

يقتصر البحث على النصوص القانونية السعودية دون التطرق إلى القوانين الدولية أو المقارنة مع أنظمة قانونية أخرى، ويركز التحليل على التراكيب النحوية المتعلقة بالطلب والشرط فقط، دون تحليل باقي الجوانب اللغوية مثل الأساليب الإخبارية أو الإنشائية الأخرى، ولا يشمل البحث التفسيرات الفقهية للنصوص القانونية، بل يقتصر على التحليل النحوي الدلالي للصيغ المستخدمة.

6.4. إجراءات البحث:

جمع النصوص القانونية التي تحتوي على تراكيب نحوية مرتبطة بالطلب والشرط، وتصنيف التراكيب النحوية المستخدمة في النصوص القانونية وفقًا لأنواعها، وتحليل الصيغ المختلفة من حيث البنية النحوية والدلالة القانونية، واستخلاص النتائج والتوصيات المتعلقة بكيفية تحسين الصياغة القانونية لتحقيق وضوح أكبر في التشريعات.

7. هيكل البحث

تم تقسيم هذا البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة:

- تناولت المقدمة المشكلة البحثية، وهدفه، وأهميته، ومنهجه، وهيكلة البحث، والدراسات السابقة.
- وتضمن المبحث الأول (معاني الطلب في النصوص القانونية) الصيغ المستخدمة للدلالة على الإلزام (يجب، يلتزم، يكون، يسري، يثبت)، صيغ المضارع المبنية للمجهول، (يُعتبر، يُعد، يُلزم، يُعاقب)، الأمر بصيغة الماضي (صيغة "على + فاعل قانوني") الصيغ المستخدمة للدلالة على المنع والحظر، الكلمات الدالة على المنع أو الترك، الجمل التي تتضمن معنى النهي والتحريم، استخدام "لا" النافية مع الفعل المضارع (لا يجوز، لا يكون، لا تنفذ/ينفذ، لا يلزم، لا يصح، لا يسري، لا يحق) صيغة "لا" النافية للجنس.
- وناقش المبحث الثاني (معاني الشرط في النصوص القانونية) الصيغ الشرطية، أهم الصيغ الشرطية المستخدمة في النصوص القانونية (إن، إذا، متى، مَن، لو)، الصيغ الدالة على الشرط في النصوص القانونية (كلما، ما دام، بشرط أن، بشرط، على أن)، صيغتا الشرط المنفي ("ما لم" و"إلا").
- وتضمنت الخاتمة نتائج البحث، وتوصياته، واقتراحات لدراسات مستقبلية.

8. الدراسات السابقة

دراسة العيوني (2013) تناولت الضوابط اللغوية في الصياغة القانونية للنصوص التشريعية السعودية، معتمدة على المنهجين التحليلي والتطبيقي، حيث حللت عددًا من الأنظمة واللوائح السعودية. أبرزت الدراسة وجود مشكلات لغوية تؤثر على وضوح القوانين وتفسيرها، وحددت أربعة أنواع من الضوابط اللغوية: المعنوية، اللفظية، التركيبية والأسلوبية، والإملائية والترقيمية. ورغم أن دراسة العيوني تسلط الضوء على الضوابط العامة للصياغة القانونية، فإن دراستي تركز بشكل أعمق على التراكيب النحوية في أسلوبي الطلب والشرط (العيوني، 2013).

دراسة الحدري (2018) تناولت صياغة العقود المدنية والتجارية في النظام السعودي مقارنةً بالفقه الإسلامي، معتمدة على المنهج المقارن بين القواعد الوضعية والمبادئ الفقهية. ركزت الدراسة على التحديات اللغوية والتفسيرية ومدى توافق الصياغة مع الفقه الإسلامي، وخلصت إلى أن العقود السعودية تجمع بين التأثر بالقوانين الحديثة والأسلوب الفقهي التقليدي، مع تأكيد أهمية توحيد المصطلحات لضمان وضوح التفسير. ورغم أن دراسة التامري تسلط الضوء على دور اللغة العربية بشكل عام في الكتابة القانونية، فإن دراستي تركز بشكل أكثر تحديدًا على تحليل الصيغ النحوية المرتبطة بالطلب والشرط في النصوص القانونية السعودية (الحدري، 2018).

تناولت دراسة المختار وسالمي (2023) معايير الصياغة القانونية في ضوء الضوابط اللغوية العربية، معتمدة على المنهج الوصفي التحليلي لتحليل النصوص القانونية من منظور لغوي وقانوني. وقد ركزت الدراسة على إشكالية عدم الالتزام بالضوابط اللغوية في الصياغة القانونية. وخلصت الدراسة إلى أن الصياغة القانونية الجيدة تعتمد على الدقة، والإيجاز، والوضوح، والتناسق اللغوي، وأن الالتزام بالمعايير اللغوية العربية ضروري لضمان الفهم الصحيح للنصوص القانونية. ورغم أن هذه الدراسة تقدم تحليلاً موسعًا لمعايير الصياغة القانونية وفق القواعد اللغوية العربية، فإن دراستي تركز بشكل أعمق على تحليل التراكيب النحوية المرتبطة بالطلب

والشرط في النصوص القانونية السعودية. هناك تقاطع بين البحثين في الاهتمام بلغة القانون وأثرها على التشريع، لكن نطاق البحث يختلف، حيث تركز دراستي على البنية النحوية، في حين تتناول دراسة المختار وسالمي الجوانب اللغوية العامة في الصياغة القانونية (المختار وسالمي، 2023).

تناولت دراسة آل سعيد (2024) ظاهرة الغموض والالتباس في الخطاب القانوني البحريني، معتمدة على المنهج التداولي والدلالي لتحليل النصوص القانونية التاريخية الصادرة بين العشرينيات والخمسينيات من القرن العشرين. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لتحديد أنواع الغموض وأسبابه وتأثيره على تفسير القوانين، وذلك من خلال دراسة تطبيقية على مجموعة مختارة من الإعلانات والتشريعات القانونية، مع ربطها بالسياق الاجتماعي والتاريخي لفهم أبعاد المشكلة. وخلصت الدراسة إلى أن الغموض في النصوص القانونية قد يكون ناتجًا عن قصور في الصياغة اللغوية أو بسبب استخدام مصطلحات فضفاضة تحتمل أكثر من تفسير. ورغم أن دراسة آل سعيد تقدم تحليلًا دلاليًا وتداوليًا لظاهرة الغموض القانوني، فإن دراستي تركز على تحليل التراكيب النحوية المرتبطة بالطلب والشرط في النصوص القانونية السعودية؛ فالاختلاف يكمن في المنهجية المتبعة والنطاق البحثي، حيث تتناول دراستي البنية النحوية، في حين تتناول دراسة آل سعيد الغموض القانوني من منظور دلالي وزمني محدد (آل سعيد، 2024).

9. معاني الطلب في النصوص القانونية

يتناول هذا المبحث الإشكالات المتعلقة بمعاني الطلب في النصوص القانونية، من خلال دراسة أسلوبي الأمر والنهي باعتبارهما جزءًا من القواعد الآمرة التي تلزم الأفراد بالامتثال لها، دون السماح بمخالفتها لتحقيق النظام في المجتمع. يُعبر عن الأمر التشريعي بألفاظ مثل "يلتزم"، "يجب"، و"يقع"، في حين يظهر النهي بأدوات مثل "لا" الناهية وصيغ أخرى تفيد الحظر. وتشكل هذه الصيغ أدوات إلزام وحظر، مما قد يطرح تحديات في فهم دلالاتها القانونية (البشير، 2017).

9.1. الصيغ المستخدمة للدلالة على الإلزام:

تُعد الإلزامية من أهم خصائص القاعدة القانونية؛ حيث تميّزها عن غيرها من القواعد الاجتماعية والعادات، وتميل النصوص القانونية إلى استخدام صيغ محددة لتحديد الواجبات، وفرض الالتزامات؛ إذ يترتب على مخالفة القاعدة القانونية جزاء، قد يكون مدنيًا كالتعويض، أو جنائيًا كالحبس والغرامة، أو إداريًا كالعزل أو الفصل من الوظيفة (المختار وسالمي، 2023).

ويمكن معرفة الطبيعة الإلزامية للقاعدة القانونية من خلال صيغ مستخدمة في النصوص التشريعية؛ مثل: "يترتب"، "ينقضي"، "ينتهي"، "يضمن"، "يتعين"، و"يتولى" (علي، 2015). وفيما يلي استعراض لأهم الصيغ المستخدمة في إنشاء القواعد الآمرة التي تُنشئ الإلزام في النص القانوني:

9.1.1. صيغة "يجب"

أصل الفعل "يجب" هو "وجب"، ويُقال: "وجب الشيء وجوبًا"، أي لزم (ابن منظور، د.ت: مادة "وجب"). وتُستخدم هذه الصيغة للدلالة على القاعدة الملزمة التي لا يجوز مخالفتها. وبالنظر إلى النصوص القانونية، نجد أن هذه الصيغة تُستخدم بشكل متكرر لكونها تُغلق باب التأويل الذي قد يُخرج النص القانوني عن قصده وغايته التي يسعى المشرّع لتحقيقها (جبار، 2015). ومن الأمثلة على ذلك: "يجب أن يكون للشخص ذي الصفة الاعتبارية من يمثله ويعبر عن إرادته" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 18)، "يجب أن يتمَّ الوفاء فورًا بمجرد ترتب الالتزام في ذمة المدين" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 275)، "يجب أن يكون المبيع معلومًا للمشتري برؤيته أو ببيان صفاته المميزة له" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 308).

9.1.2. صيغة "يلتزم"

يعود أصل الفعل "يلتزم" إلى "لزم"، والذي يعني في اللغة الملازمة والدوام على الشيء (ابن منظور، د.ت: مادة "لزم"). وفي النصوص التشريعية، يُستخدم هذا الفعل للإشارة إلى الإلزام بأداء عمل معين. ورغم استخدام النصوص القانونية لهذه الصيغة في مواضع مختلفة، إلا أنها لم تحظَ بعدد كبير من النصوص مقارنة بصيغ أخرى للإلزام؛ ومن أمثلة استخدامها: "يلتزم الفضولي برد ما حصل لديه بسبب الفضالة وبتقديم حساب عما قام به للمنتفع" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 156)، "يلتزم البائع بأن يقوم بما هو ضروريٌّ من جانبه لنقل ملكية المبيع للمشتري" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 319)، "يلتزم البائع بتسليم المبيع إلى المشتري بالحال التي كان عليها وقت البيع" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 321).

9.1.3. صيغة "يكون"

يُشتق الفعل "يكون" من "كون"، وأصله "كان يكون كونًا" (ابن منظور، د.ت: مادة "كون"). وفي اللغة التشريعية، يُستخدم هذا الفعل للإشارة إلى الإلزام، ولكنه قد يُثير التباسًا في بعض الأحيان. فقد يُستخدم لتأكيد الأمر التشريعي في النصوص القانونية، أو لإعطاء تعريف لمصطلح معين (صبرة، 2005)؛ ولذا قد يكون من الأنسب أن تستخدم صيغ أخرى في المواضع الإلزامية بما يُضفي وضوحًا أكبر على النصوص القانونية. ومن أمثلة استعمالها في النصوص القانونية: "يكون الحقُّ الماليُّ شخصيًّا أو عينيًّا" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 25)، "يكون الحقُّ العينيُّ أصليًّا أو تبعيًّا" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 26)، "يكون الإيجاب والقبول بكل ما يدل على الإرادة" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 33).

9.1.4. صيغة "يسري"

أصل الفعل "يَسْري" هو "سَرى"، يُقال: "سَرى يَسْري إذَا مَضى" (ابن منظور، د.ت: مادة "سَرى"). وتُستخدم صيغة "يَسْري" في اللغة التشريعية للإشارة إلى تطبيق حكم قاعدة قانونية سابقة على قاعدة أخرى، بحيث تكون الأحكام المطبقة عليهما واحدة (محمد، 2020). وتُعد هذه الصيغة من أكثر الصيغ شيوعًا في استخدام المشرع القانوني. ومن أمثلة ذلك: "يسري حكم الفقرة (1) من هذه المادة على تصرف الخلف إذا كان تصرفه تبرعًا أو كان معاوضة والمتصرف إليه يعلم بإحاطة الدين" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 183)، "يسري حكم الفقرة (1) من هذه المادة إذا تبين للمشتري أن في المبيع عيبًا مضمونًا على البائع" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 349)، "يسري حكم الفقرة (1) من هذه المادة على أي تعديل يطرأ على عقود المشاركة الواردة في هذا الباب" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 528).

9.1.5. صيغة "يثبت"

أصل الفعل " يثبت " هو " ثبت "، يُقال: "ثَبَتَ الشيءُ يَثْبُتُ ثَباتاً وثُبوتاً فَهُوَ ثابتٌ" (ابن منظور، د.ت: مادة "ثبت"). وقد وردت صيغة "يثبت" في النصوص القانونية للدلالة على الإلزام التشريعي. ومن أمثلتها: "يثبت حق المشتري في الضمان ولو أقرَّ للغير بالحق أو تصالح معه وهو حسن النية في الحالتين دون أن ينتظر صدور حكم قضائي متى كان قد أعلم البائع بالدعوى في الوقت الملائم فلم يتدخل؛ وذلك ما لم يثبت البائع أن المدعي لم يكن على حق في دعواه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 332)، "يثبت للوكيل بمقتضى عقد الوكالة حق التصرف فيما يتناوله التوكيل وما يقتضيه من توابع ضرورية" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 486).

9.1.6. صيغ المضارع المبنية للمجهول

يمكن الاستدلال على الصيغ الملزمة أيضًا من خلال صيغ المضارع المبنية للمجهول. وفي اللغة العربية، يُبنى الفعل للمجهول لأسباب متعددة، منها: عدم أهمية الفاعل -حيث يكون الحدث نفسه أهم من فاعله- والجهل بالفاعل أو عدم معرفته، والتقليل من شأن الفاعل أو "تحقيره" (الصبان، 1997: 88/2).

وتُفضِّل اللغة التشريعية تجنب البناء للمجهول في أغلب الأحيان، لتفادي اللبس والغموض في النصوص القانونية (المختار وسالمي، 2023). ومع ذلك، استُخدم البناء للمجهول في بعض الحالات.

9.1.7. صيغتا "يُعتبر" و "يُعد"

تُعد صيغة "يُعتبر" من الصيغ الشائعة في النصوص التشريعية، "وتحمل في مضمونها معنى الإلزام" (صبرة، 2005: ص77). على سبيل المثال، في النص: "يُعتبر الوزير هو الرئيس المباشر والمرجع النهائي لشئون وزارته ويمارس أعماله وفق أحكام هذا النظام والأنظمة واللوائح الأخرى" (نظام مجلس الوزراء، 1994: مادة 10). يفيد النص بأن الوزير هو المسؤول المباشر والمرجع النهائي لشؤون وزارته، ويباشر أعماله وفق الأنظمة واللوائح المنظمة، مما يحدد إطار مسؤوليته وسلطته.

ومن أمثلة صيغة "يُعد": "يعدُّ أقارب أحد الزوجين في القرابة والدرجة نفسها بالنسبة إلى الزوج الآخر" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 7). "يُعدُّ المكان الذي يباشر فيه الشخص تجارةً أو مهنةً موطنًا له فيما يتعلق بإدارة أعمال هذه التجارة أو المهنة" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 9).

9.1.8. صيغة "يُلزم"

تُعد صيغة "يُلزم" مشابهة لصيغة "يلتزم"؛ إذ إنهما مشتقتان من أصل واحد وهو "لزم" (بيومي، د.ت: ص112-114). وتُستخدم صيغة "يُلزم" للدلالة على الأمر والإلزام الذي "لا يجوز مخالفته" (عيد، د.ت: ص411-412). وقد وردت هذه الصيغة في العديد من القوانين؛ كما في الأمثلة التالية: "إذا تعهد شخص بأن يجعل الغير يلتزم بأمرٍ فإن ذلك الغير لا يُلزم به" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 100)، "كل خطأٍ سبب ضررًا للغير يُلزم من ارتكبه بالتعويض" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 120)، "يلزم المشتري أداء الثمن قبل تسلُّم المبيع؛ ما لم يتفق على خلاف ذلك" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 345). ويظهر من هذه الأمثلة أن صيغة "يُلزم" تشير بوضوح إلى إلزامية النصوص القانونية وعدم جواز مخالفتها، بما يظهر طبيعة الإلزام القاطع المرتبط بها.

9.1.9. صيغة "يُعاقب"

تُستخدم صيغة "يُعاقب" بشكل شائع في قانون العقوبات؛ حيث ترتبط بالجريمة وعقوبتها، مما يجعلها أداة أساسية لتحديد العقوبات (أبو دبي، 2019). وقد وردت هذه الصيغة أيضًا في النصوص القانونية، كما في المثال الآتي: "مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر، يعاقب كل من يخل بأي حكم من أحكام هذا النظام أو لائحته أو القرارات الصادرة تنفيذا له، بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية.." (نظام العمل، 2015: مادة 229). ويتضح من هذا المثال أن صيغة "يُعاقب" تعزز وظيفة القانون في الردع العام والخاص؛ حيث يتم بها تأكيد العواقب المترتبة على مخالفة النظام.

9.1.10. الأمر بصيغة الماضي

في بعض النصوص التشريعية، يُستخدم الفعل الماضي للدلالة على الوجوب والإلزام، لكن هذا الحكم مشروط بأن يأتي الفعل "كجزاء للشرط" (بيومي، د.ت: ص112-114). ومن الأمثلة على ذلك: الفعل "انتقل" كما في المادة: "فإذا انقضى الأجل دون تعيين انتقل الخيار إلى الطرف الآخر" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 210). والفعل "انفسخ" كما في المادة: "في العقود الملزمة للجانبين، إذا أصبح تنفيذ الالتزام مستحيلاً بسببٍ لا يد للمدين فيه، انقضى التزامه والالتزام المقابل له، وانفسخ العقد من تلقاء نفسه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 110).

ونلحظ هنا أن تأتي دلالة الإلزام في هذه الأمثلة من السياق الذي وردت فيه الأفعال، وليس من الصيغة اللغوية نفسها؛ حيث إن الزمن في النحو وظيفة السياق، وليس وظيفة صيغة الفعل؛ "فقد يدل الفعل الماضي في السياق على المستقبل، وقد يدل الفعل المضارع فيه على الماضي" (حسّان، 2006: ص104). وبذلك، تعتمد دلالة الإلزام في هذه النصوص على موضع الفعل في السياق التشريعي الذي يُحدد المعنى المطلوب.

9.1.11. صيغة "على + فاعل قانوني"

تُعد هذه الصيغة من صيغ الأمر التي استخدمها المشرّع للإشارة إلى الإلزام؛ حيث يُستخدم حرف الجر "على" للدلالة على الاستعلاء، وهو ما يضفي صفة "الإلزام والفرض على النصوص التشريعية" (نساخ، 2019: 81-96). وقد أشار ابن حزم إلى أن كل لفظ ورد بـ"عليكم" يحمل معنى "الفرض" (ابن حزم، د.ت: 38/3)، كما في قوله تعالى: {وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [البقرة: 233]؛ حيث فسر ابن كثير الآية بأن نفقة الوالدات وكسوتهن واجبة على والد الطفل (ابن كثير، 1997).

وتشير هذه الصيغة إلى أن الفاعل القانوني يقع عليه التزام قانوني بأداء "شيء محدد" (جبار، 2015: ص56). وقد وردت هذه الصيغة في العديد من نصوص القانون، ومنها: "على اليد ما أخذت حتى تؤديه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: القاعدة 33)، "على المحكمة أن تفسخ عقد الزواج بناء على طلب الزوجة في الحالتين الآتيتين.." (نظام الأحوال الشخصية، 2022: مادة 113).

9.1.12. صيغ أخرى

تشمل الصيغ الأخرى التي تُستخدم بمعنى الإنشاء أفعال أخرى؛ مثل: "يترتب"، "ينقضي"، "ينتهي"، "يضمن"، "يتعين"، "يتولى"، و"ينبغي". رغم أن استخدام الصيغتين "يتعين" و"ينبغي" للإشارة إلى الإلزام في اللغة التشريعية، قد يُثير التباسًا؛ فهما صيغتان تفيدان التوجيه لا الإلزام الوجوبي، مما يجعل استخدامهما غير دقيق في سياق التشريع (صبرة، 2005)؛ ولذا قد يكون من الأنسب أن تستخدم صيغ أخرى في المواضع الإلزامية بما يُضفي وضوحًا أكبر على النصوص القانونية.

9.2. الصيغ المستخدمة للدلالة على المنع والحظر:

يقصد بالمنع والحظر في لغة التشريع النهي، ويُقصد بالنهي "طلب الكف عن المنهي عنه على وجه الإلزام" (ابن فارس، 1979: ص96)، وهو ما يُميز النصوص التشريعية عند استخدامها لصيغ النهي لتحديد المحظورات. وهذه الصيغ المستخدمة للدلالة على المنع والحظر تُظهر تنوعًا في استخدام المشرع القانوني لأدوات اللغة للتعبير عن النهي والمنع، بما يحقق وضوح النصوص التشريعية "وضمان الالتزام بها" (بيومي، د.ت: ص128). ويمكن عرض أنماط النهي في النصوص القانونية فيما يأتي:

9.2.1. الكلمات الدالة على المنع أو الترك

وهي تشمل الكلمات مثل "امتناع"، و"ترك"، و"حظر". ومن أمثلتها: "إذا التزم المدين بالامتناع عن عمل وأخل بهذا الالتزام، كان للدائن أن يطلب إزالة ما وقع مخالفًا للالتزام مع التعويض إذا كان له مقتض، وله أن يطلب إذنًا من المحكمة في القيام بهذه الإزالة على نفقة المدين" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 169)، "لا محل لاسترداد غير المستحق إذا حصل الوفاء من غير المدين وترتب عليه أن الدائن وهو حسن النية قد تجرد من سند الدين أو مما حصل عليه من الضمانات أو ترك دعواه قِبَل المدين الأصلي حتى انقضاء المدة المعينة لسماعها، وللغير الذي وفى أن يرجع على المدين الأصلي بالدين وفق أحكام هذا النظام" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 147)، "ويُحظَر إيذاء المقبوض عليه جسديًا أو معنويًّا، ويُحظَر كذلك تعريضه للتعذيب أو المعاملة المهينة للكرامة" (نظام الإجراءات الجزائية، 2014: مادة 2).

9.2.2. الجمل التي تتضمن معنى النهي والتحريم

وهي تُعبّر عن النهي بصورة غير مباشرة. مثل "يمتنع" التي تُستخدم للدلالة الصريحة على المنع؛ وصيغة "ليس" التي تُستخدم لنفي التصرف والنهي عن إتيانه. ، ومن أمثلتهما: "على المؤجر أن يمتنع عن التعرض للمستأجر في استيفائه للمنفعة طوال مدة الإيجار، بما في ذلك أن يحدث المؤجر في المأجور تغييرًا يمنع من الانتفاع به أو يخل بالمنفعة المقصودة، والا كان ضامنًا. ويعد في حكم تعرض المؤجر التعرض الصادر من أحد تابعيه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 423)، "ليس للمستأجر أن يحدث في المأجور تغييرًا دون إذن المؤجر إلا إذا كان يستلزمه إصلاح المأجور ولا يلحق ضررًا به" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 432).

9.2.3. استخدام "لا" النافية مع "الفعل المضارع" (المرادي، 1992: ص290)

تُستخدم "لا" النافية في الصياغة القانونية للدلالة على المنع، وأبرز صورها ما يأتي:

- لا + يجوز: وهي تدل على حظر الفعل المنصوص عليه؛ ومن أمثلتها: "لا يجوز

إثبات وجود الموطن المختار إلا بالكتابة" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 11)، "لا يجوز التعسف في استعمال الحق" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 29).

- لا + يكون: وهي تُستخدم لنفي المسؤولية أو الحظر؛ ومن أمثلتها: "لا يكون التعويض الاتفاقيُّ مستحَقًّا إذا أثبت المدين أن الدائن لم يلحقه أي ضرر" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 179)، "لا يكون التضامن بين الدائنين إلا باتفاقٍ أو بنص نظامي" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 212).
- لا + تنفذ/ينفذ: وهي تُستخدم لحظر نفاذ التصرفات؛ ومن أمثلتها: "لا ينفذ عقد الهبة إذا كان الموهوب غير مملوك للواهب إلا إذا أجازه المالك" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 369)، "تنعقد حوالة الدين باتفاق بين المحيل والمحال عليه، ولا تنفذ في حق المحال إلا إذا قبلها" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 249).
- لا + يلزم: وهي تدل على نفي اللزوم؛ ومن أمثلتها: "إذا تعهد شخص بأن يجعل الغير يلتزم بأمرٍ فإن ذلك الغير لا يُلزم به" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 100).
- لا + يصح: وهي تُستخدم لنفي الصحة؛ ومن أمثلتها: "لا يصح الإبراء إلا من دينٍ قائم، ولو لم يكن حالاً" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 292)، "لا يصح صلح الصغير المميز المأذون له، إذا ألحق الصلح به ضررًا بيّناً" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 393).
- لا + يسري: وهي تُستخدم لحظر نفاذ التصرفات المبرمة؛ ومن أمثلتها: "لا يسري إقرار أحد المدينين المتضامنين بما عليه من الدين في حق باقي المدينين المتضامنين" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 233)، "إذا تعدد الدائنون بدينٍ واحدٍ ولم يطالب أي منهم بالحق فإن عدم سماع الدعوى لا يسري إلا على من ليس له عذر منهم" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 301).
- لا + يحق: وهي تدل على انتفاء الحق؛ ومن أمثلتها: "مع مراعاة النصوص النظامية؛ ليس للنائب أن يشتري لنفسه باسمه أو اسم غيره ولو بطريق المزاد ما عهد إليه بيعه بمقتضى نيابته ما لم يكن مأذونًا له بذلك، كما لا يحق ذلك للوسيط ولا للخبير ولا لمن في حكمهما في الأموال التي عهد إليه بيعها أو تقدير قيمتها" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 356).
- صيغة "لا النافية للجنس + اسم": وهي تُستخدم لنفي خبر "لا النافية للجنس" عن جنس اسمها، مما يُعطي صيغة الحظر التشريعي في لغة القانون؛ ومن أمثلتها: "لا عبرة بالدلالة في مقابلة التصريح" (نظام المعاملات المدنية، 2023: القاعدة 14)، و "لا عبرة بالظن البين خطؤه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: القاعدة 15).

10. معاني الشرط في النصوص القانونية

يتناول هذا المبحث معاني الشرط المستخدمة في صياغة النصوص القانونية، نظرًا لأهميتها البالغة في النصوص القانونية. تحتل الصيغ الشرطية مكانة كبيرة في صياغة النصوص القانونية؛ إذ تعمل على تحديد الشروط اللازمة لتحقيق أو زوال الأحكام.

والشرط في اللغة يعني إلزام الشيء والتزامه، وخاصة في البيع ونحوه. يُقال: "شرط له" بمعنى "ألزمه بشيء"، والجمع "شروط" (الفيروزآبادي، 1987: مادة "شرط"، وابن سيده، 2000: مادة "شرط"). وقد وردت الكلمة بمعنى العلامة أو الدلالة، كما في قوله تعالى: {فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا} [محمد: 18]، أي علاماتها وأماراتها.

وفي القانون، يُعرّف الشرط بأنه أمر مستقبل غير محقق الوقوع، يترتب على تحققه وجود الحكم أو زواله (بدران، 1996: ص210، ونظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 202).

وتكمن أهمية الشرط في تأثيره على تغيير مقتضى الحال. فعلى سبيل المثال، عند قول الرجل لزوجته: "أنت طالق إن خرجتِ من المنزل"، فإن الكلام بدون الشرط يؤدي إلى وقوع الطلاق فورًا عند صدور العبارة. ولكن بوجود الشرط، يتغير مقتضى الحال، فلا يقع الطلاق إلا إذا تحقق الشرط المتمثل في خروج الزوجة من المنزل.

10.1. الصيغ الشرطية:

اتفق جمهور النحاة على أن "إن" تُعد أم أدوات الشرط وأساسها. وقد أشار ابن يعيش في شرحه للمفصل إلى هذا الأمر بقوله: "واعلم أنَّ "إنْ" أم هذا الباب للزومها هذا المعنى، وعدم خروجها عنه إلى غيره" (ابن يعيش، 2001: 106/5). وقد وُضعت "إن" للشرط فقط، بخلاف أدوات أخرى قد تحمل معاني إضافية. وتصلح "إن" أن تُستخدم ظاهرة أو مقدرة، كما يجوز حذف فعل الشرط وجواب الشرط معها دون الإخلال بالمعنى، وهو ما لا يُسمح به مع أدوات أخرى. ورغم مكانة "إن"، فإن أداة الشرط "إذا" تبرز كالأكثر استخدامًا في النصوص القانونية، لعدة أسباب:

- تتضمن "إذا" معنى الشرط بالإضافة إلى معنى الفرض القانوني. ففي القواعد القانونية، يشير الفرض إلى موقف مفترض أنه تحقق بالفعل.
- تُستخدم "إذا" للإشارة إلى وقت معلوم في المستقبل، على عكس "إن" المهمة زمنيًا.
- الدلالة على التحقيق: تُستخدم "إن" للمعاني المشكوك في وقوعها، في حين تُستخدم "إذا" في حالة "الدلالة على التحقيق" (الحسن، 2016: ص148-149).

10.1.1. أهم أدوات الشرط المستخدمة في النصوص القانونية:

تتمثل أهم أدوات الشرط التقليدية فيما يأتي:

- "إن": وهي تُعد "أم أدوات الشرط" (ابن هشام، 1985: ص33). ومن أمثلتها في النصوص القانونية: "تُطبق نصوص هذا النظام على جميع المسائل التي تناولتها في لفظها أو في فحواها، فإن لم يوجد نص يمكن تطبيقه طُبقت القواعد الكلية الواردة في الأحكام الختامية، فإن لم توجد قاعدة يمكن تطبيقها طُبقت الأحكام المستمدة من الشريعة الإسلامية الأكثرُ ملاءمة لهذا النظام" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 1)، "يلتزم المستأجر بأن يؤدي الأجرة في المواعيد المتفق عليها، فإن لم يتفق على المواعيد التزم بأدائها عند تسليم المأجور، وإذا كانت مدة عقد الإيجار مقسَّمة على فتراتٍ زمنيَّة التزم بأدائها في بدّاية كل فترةٍ زمنيَّة" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 429).
- "إذا": وتُعد "إذا" الأداة الأكثر شيوعًا واستخدامًا في النصوص القانونية، لما تحمله من دلالة على التحقيق، على عكس "إن" التي تدل "على الشك" (ابن هشام، 1985: ص253). ومن أمثلة "إذا" في النصوص القانونية: "إذا اتفق المتعاقدان على تحديد الثمن بسعر السوق اعتُبر سعر السوق في زمان البيع ومكانه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 314)، "إذا تسلّم المشتري المبيع فعليه التحقق من حالته بمجرد أن يتمكّن من ذلك وفقًا للمألوف في التعامل، فإذا كشف عيبًا يضمنه البائع فعليه أن يعلمه به خلال مدة معقولة" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 340).
- "متى": وهي تُفيد العموم عند الاستفهام عن زمن مجهول، ولا تُستخدم للاستفهام عن "زمن معلوم" (الجَوجَري، د.ت: 599/2، والقرافي، 1999: ص3). مثال على ذلك: "متى استيقظ زيد فأتني"، لأن وقت استيقاظه "غير معلوم" (بيومي، د.ت: ص255). وهي تُستخدم كأداة شرط وتكون مِنْ أدوات المُجَازَاة، ولا تَقَعُ إلاّ لِلزَّمَان. نحو قول سُحَيم بن وُثيلَ:

أنا ابنُ جَلاَ وَطَلاَّعُ الثَّنايَا ... مَتى أضَعِ العِمامَةَ تعرفُوني

وقد وردت "متى" قليلا في النصوص القانونية، ومن أمثلتها: "يكون الشخص مسؤولاً عن الفعل الضار متى صدر منه وهو مميز" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 122)، "تنتقل الملكية وغيرها من الحقوق العينية في العقار والمنقول بالعقد متى ورد على محل مملوك للمتصرف وفقًا للنصوص النظامية" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 655).
- "مَن": تُستخدم "مَن" في الشرط والاستفهام، وهي من الأسماء الموصولة التي تأتي بمعنى النكرة الموصوفة. وفي النصوص القانونية وردت "مَن" في سياق الشرط في غير موضع، وغالبًا ما تقترن بـ"كل" للدلالة على الشرط. يفيد هذا الاقتران استغراق الحكم القانوني وشموله. ومن الأمثلة على ذلك: "كل من تولى حراسة أشياء تتطلب عنايةً خاصَّةً -بطبيعتها أو بموجب النصوص النظامية- للوقاية من ضررها؛ كان مسؤولاً عمَّا تحدثه تلك الأشياء من ضرر، ما لم يثبت أن الضرر كان بسبب لا يد له فيه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 132)، "كل من تسلَّم على سبيل الوفاء ما ليس مستحقًّا له وجب عليه ردُّه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 145).
- "لو": استخدام "لو" للدلالة على الشرط في النصوص القانونية "قليل" (بيومي، د.ت: ص262، والحسن، 2016: ص294)، لكنها تُستخدم لدلالات أخرى وبمعانٍ مختلفة، "مثل الاعتراض" (ابن هشام، 1985: ص266، 337). ومن أمثلتها: "الصغير ولو كان مميزًا والمجنون والمعتوه محجورٌ عليهم بحكم النِّظام" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 48)، وفائدة "لو" هنا

هي التقليل مع التنبيه على الحالة الخاصة بالصغير، فالصغير حتى لو كان مميزًا وقادرًا على التصرف بشكل يبدو عاقلاً أو مدركًا، فإنه يظل محجورًا عليه بموجب النظام، وبالتالي، "لو" هنا أداة شرط تُفيد الاحتمال مع الإشارة إلى أن هذا التميّز لا يرفع عنه الحجر. وفي مثل: "لا يجوز إجراء مسيل ضار في ملك الغير أو في طريق عام أو خاص، ويزال الضرر ولو كان قديمًا" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 710). فكلمة "لو" هنا تُفيد تأكيد وتوضيح شمولية الحكم واستمراريته، بمعنى أن الضرر يُزال حتى لو كان قديمًا أو موجودًا منذ زمن بعيد، وهذا يُظهر أن مرور الزمن لا يُسقط الحق في إزالة الضرر، مما يُعزّز مبدأ العدالة وحفظ الحقوق، بغض النظر عن تقادم الفعل أو الضرر.

10.1.2. الصيغ الدالة على الشرط في النصوص القانونية:

لا يقتصر الشرط في النصوص القانونية على استخدام أدوات الشرط التقليدية مثل "إن" و"إذا"، بل يلجأ المشرّع إلى استخدام العديد من الصيغ الأخرى التي تحمل معنى الشرط "وتؤدي وظيفته" (الحسن، 2016: ص176، وبيومي، د.ت: ص255، وعبدالعزيز، 2003: ص327). وفيما يلي عرض لأهم هذه الصيغ:

- "كلما" و"ما دام": تحمل هاتان الصيغتان "دلالة الشرط" (أبو حيان، 1998: 1150/3)، رغم استخدامهما بشكل محدود في "النصوص القانونية" (بيومي، د.ت: ص115)، ومن أمثلتهما: "يقف سريان مدة عدم سماع الدعوى كلما وُجد عذرٌ تتعذر معه المطالبة بالحق" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 300)، والمعنى هنا أن مدة عدم سماع الدعوى (المدة التي إذا انقضت دون رفع الدعوى لا يُسمع بعدها الحق) تتوقف عن السريان إذا وُجد عذر قانوني مشروع يمنع الشخص من المطالبة بحقه خلال تلك المدة؛ فمدة عدم سماع الدعوى تتوقف إذا وُجد عذر يمنع المطالبة بالحق، وعند زوال العذر، تُستأنف المدة المتبقية دون احتساب فترة العذر. وفي مثل المادة: "في العقود الملزمة للجانبين، إذا كانت الالتزامات المتقابلة مستحقة الوفاء جاز لأي من المتعاقدين أن يمتنع عن تنفيذ التزامه ما دام المتعاقد الآخر ممتنعًا عن تنفيذ ما التزم به"(نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 114)، المعنى أنه في العقود التي تنشئ التزامات متبادلة بين طرفين، إذا كانت الالتزامات مستحقة التنفيذ في الوقت نفسه، فإنه يحق لكل طرف أن يمتنع عن تنفيذ التزامه إذا امتنع الطرف الآخر عن الوفاء بالتزامه؛ فكلمة "ما دام" هنا تفيد الشرط، بمعنى أن الامتناع عن تنفيذ الالتزام مشروط باستمرار امتناع الطرف الآخر عن تنفيذ التزامه.
- "بشرط أن": تُستخدم هذه الصيغة لتقديم الحكم القانوني أولا، يتبعه الشرط باستخدام "بشرط أن" متبوعًا بفعل (فتح الباب، د.ت: ص202)؛ ومن أمثلتها: "كل مال وجب التعويض عنه يملكه من لزمه التعويض إذا أدى مثله أو قيمته للمالك الأصلي، وتكون الملكية مستندةً إلى وقت سبب التعويض بشرط أن يكون المحل قابلاً لثبوت الملك فيه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 644)، "إذا ثبت حق المجرى لأحد فليس لملاك الأراضي التي تجري فيها هذه المياه منعه ولو تطلب ذلك إقامة منشآت عليها، بشرط أن يدفع صاحب الحق عوضًا معجَّلاً وألا يخل ذلك بانتفاع مالك الأرض إخلالاً بيّنًا" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 707).
- "بشرط": وهي تشابه صيغة "بشرط أن"، ولكنها تتبعها غالبًا أسماء "مصادر صريحة" (جبار، 2015: ص57)، ومن أمثلتها: "يجوز التعاقد بشرط الخيار في العدول عن العقد، ولمن له الخيار حق العدول خلال المدة المعينة بشرط إعلام المتعاقد الآخر، فإذا عدل من له الخيار عُدَّ ذلك فسخًا للعقد، وإذا لم تعين مدة الخيار عينتها المحكمة بحسب العرف وظروف العقد" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 106)، "يجوز البيع بشرط التجربة خلال مدة معينة، وإذا لم يعين المتبايعان المدة حملت على المدة المعتادة للتجربة، وعلى البائع تمكين المشتري منها، وللمشتري فسخ البيع ولو لم يجرب المبيع بشرط إعلام البائع بالفسخ خلال مدة التجربة" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 310).
- "على أن": وتُستخدم هذه الصيغة لإفادة الشرط، وتتألف من "على" متبوعة بمصدر مؤول "أن المصدرية + فعل مضارع" (بيومي، د.ت: ص263)، ومن أمثلتها: "لكل من الشركاء في الدين المشترك المطالبة بقدر حصته فيه، ولباقي الشركاء أن يشاركوه فيما قبض بنسبة حصة كلٍّ منهم، ويتبَعُوا المدين بما بقي؛ ما لم يترك أحد الشركاء للقابض ما قبضه صراحةً أو ضمنًا على أن يتبع المدين بحصته، فليس له في هذه الحال أن يرجع على شريكه" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 220)، "للدائن أن يطالب بدينه كل المدينين المتضامنين أو بعضهم، على أن يراعي في مطالبته ما في علاقته بكل مدين من وصف مؤثر في الدين" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 225).
- صيغة الشرط المنفي "ما لم": تُعد "ما لم" من صيغ الشرط المنفي، وتتألف من: "ما" النافية، و"لم" وهي أداة جزم ونفي وقلب؛ حيث تنفي وقوع الحدث، وتجزم الفعل المضارع، "وتقلب زمنه إلى الماضي" (عمر، 2008: ص4611). هذه الصيغة تُفيد معنى "إذا لم" أو "بشرط عدم"، وهي من أكثر الصيغ استخداما في "النصوص القانونية" (بيومي، د.ت: ص264)؛ ومن أمثلتها: "إذا كانت الحوالة بعوض، لم يضمن المحيل إلا وجود الحق المحال به وقت انعقاد الحوالة، ما لم يتفق على خلاف ذلك" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 242)، "لا يصح الوفاء من عديم الأهلية، أما الوفاء من ناقص الأهلية بشيءٍ مستحقٍ عليه فيكون صحيحًا ما لم يلحق الوفاء ضررًا به" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 260)، "إذا تعددت الديون في ذمة المدين، وكانت من نوعٍ واحدٍ ولدائنٍ واحدٍ، وكان ما أداه المدين لا يفي بهذه الديون جميعًا؛ فالقول للمدين في تعيين الدين المراد وفاؤه، ما لم يوجد اتفاقٌ أو نصٌّ نظامي يمنع هذا التعيين" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 274).
- صيغة الشرط المنفي "إلا": تتألف صيغة "إلا" من: "إن" الشرطية، و"لا" النافية. وتُفيد معنى "وإن لم" في النص القانوني (المرادي، 1992: ص532، ويعقوب، 1983: ص85). وتُحذف أحيانًا جملة الشرط المرتبطة بهذه الصيغة لتقديرها ضمنيًا، مما يجعل السياق القانوني ضروريًا "لتحديد دلالتها" (بيومي، د.ت: ص265). ومن أمثلتها: "إذا كان العيب مما لا يمكن الكشف عنه بالفحص المعتاد ثم كشفه المشتري، فعليه أن يعلم به البائع بمجرد ظهوره، وإلا عُدَّ قابلاً للمبيع بما فيه من عيب" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 340)، "إذا لم تعين مدة الإيجار وكانت الأجرة عن وحدة زمنية معينة عُدَّ عقد الإيجار منعقدًا إلى نهاية تلك الوحدة الزمنية، وإلا عينت المحكمة مدة الإيجار بحسب العرف وظروف العقد" (نظام المعاملات المدنية، 2023: مادة 413).

11. الخاتمة

وهي تتضمن نتائج الدراسة، وتوصياتها، واقتراحات لدراسات مستقبلية:

11.1. النتائج:

- يعتمد المشرع على مجموعة متنوعة من الصيغ اللغوية مثل: "يجب" التي تعبر عن إلزام وجوبي لا يقبل التأويل أو المخالفة، و"يلتزم" التي تشير إلى الالتزام القانوني بأداء فعل معين، و"يكون" التي تستخدم أحيانًا للدلالة على الإلزام، لكنها قد تسبب التباسًا، و"يسري" التي تفيد تطبيق حكم قانوني على حالات أخرى مماثلة، و"يثبت" التي تدل على تأكيد الحقوق والإلزام بها. وهناك صيغ أخرى تختلف في درجة الإلزام والدلالة القانونية؛ مثل: "يترتب"، "ينقضي"، "ينتهي"، "يضمن"، "يتعين"، "يتولى"، و"ينبغي".
- بعض الصيغ مثل "ينبغي" و"يتعين" قد لا تعبر عن إلزام قانوني صريح.
- تختلف أدوات الشرط في تأثيرها القانوني، حيث تفيد بعض الأدوات التحقق (مثل "إذا") في حين تشير أخرى إلى الاحتمال (مثل "إن").
- لا يقتصر التعبير عن الشرط على الأدوات التقليدية مثل "إن" و"إذا"، بل تمتد إلى صيغ أخرى مثل "متى"، "من"، "لو"، "بشرط أن"، "ما لم" وغيرها.
- بعض الأدوات مثل "إذا" و"ما دام" تعزز اليقين القانوني، في حين نجد أدوات مثل "إن" و"لو" قد تضعف الإلزام بسبب دلالتها الاحتمالية.

11.2. التوصيات:

استنادًا إلى النتائج التي توصلت إليها الدراسة، يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات العملية، وهي تتمثل في:

- تجنب استخدام الأفعال التي قد تفسر بأكثر من معنى، مثل "ينبغي" أو "يتعين"، إلا في السياقات التي لا تتطلب إلزامًا وجوبيًا.
- تعزيز استخدام "لا يجوز" عند التعبير عن الحظر القاطع، وتجنب الصيغ الأقل صرامة مثل "لا ينبغي".
- استخدام "لا يكون" و"لا يصح" بشكل واضح عند تحديد النفي القانوني لضمان عدم وجود ثغرات تفسيرية.
- وضع دليل إرشادي للصياغة القانونية يتضمن أفضل الممارسات في استخدام الصيغ الإلزامية والشرطية.

11.3. اقتراحات لدراسات مستقبلية:

يتمثل اقتراح الدراسات المستقبلية في: إعداد دليل مرجعي للمشرعين والقانونيين يتضمن القواعد الأساسية للصياغة القانونية، ويوضح الفرق بين الصيغ المختلفة للإلزام والشرط، وإجراء دراسة مقارنة بين الصياغة القانونية في التشريعات السعودية والتشريعات في دول أخرى، لمعرفة مدى تطور الصياغة اللغوية في القوانين.

توفر البيانات

البيانات الداعمة لنتائج هذه الدراسة متاحة من المؤلف عند الطلب.

التمويل

لا يوجد تمويل لهذه الدراسة.

تضارب المصالح

لا يوجد أي تضارب في المصالح.

نبذة عن المؤلفة

أمل عبد الله برجس الدوسري

قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الملك فيصل، الأحساء، المملكة العربية السعودية، 00966500614423، aaaldossari@kfu.edu.sa

الدوسري، أكاديمية سعودية، (دكتوراه، جامعة الملك فيصل)، أستاذ مساعد في تخصص النحو والصرف وعلم اللغة، بقسم اللغة العربية، في كلية الآداب، بجامعة الملك فيصل. تركز في أبحاثها على قضايا اللغة المعاصرة. شاركت في مجموعة من الدورات التدريبية التي تهدف إلى الارتقاء بالمستوى الأكاديمي والبحثي وتعزيز وتطوير المهارات الأكاديمية والشخصية، حرصت على حضور عدد من المنتديات العلمية والملتقيات الثقافية التي تُعد منصات مهمة لتعزيز الحوار الفكري، وتبادل الخبرات والمعارف بين الباحثين والمثقفين والمتخصصين في اللغة العربية وعلومها.

رقم أوركيد: 0009-0007-2689-622X

المراجع

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد. تحقيق: شاكر، أحمد محمد. (د.ت). *الإحكام في أصول الأحكام*. بيروت: دار الآفاق الجديدة.

ابن سيده، أبو الحسن علي. تحقيق: هنداوي، عبدالحميد. (2000). *المحكم والمحيط الأعظم*. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن فارس، أحمد بن فارس الرازي. تحقيق: هارون، عبدالسلام. (1979). *معجم مقاييس اللغة*. دمشق: دار الفكر.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. تحقيق: شمس الدين، محمد حسين. (1997). *تفسير القرآن العظيم*. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن منظور، محمد بن مكرم. (د.ت). *لسان العرب*. بيروت: دار صادر.

ابن هشام، عبدالله بن يوسف. تحقيق: المبارك، مازن، وحمد الله، محمد علي. (1985). *مغني اللبيب عن كتب الأعاريب*. ط6. دمشق: دار الفكر.

ابن يعيش، أبو البقاء موفق الدين. تقديم: يعقوب، إميل بديع. (2001). *شرح المفصل للزمخشري*. بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو حيان، محمد بن يوسف. تحقيق: محمد، رجب عثمان. (1998). *ارتشاف الضرب من لسان العرب*. القاهرة: مكتبة الخانجي.

أبو دبي، وئام حسين فايز. (2019). *الإشكاليات اللغوية في النص القانوني: دراسة تطبيقية في لغة القانون المدني الأردني رقم 43 لسنة 1976*. رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.

آل سعيد، عبدالله. (2024). الغموض والالتباس في لغة الخطاب القانوني: دراسة دلالية في نماذج مختارة من النصوص القانونية البحرينية في النصف الأول من القرن العشرين. *المجلة الحقوقية*، **7**(بدون رقم عدد)، 189–242.

بدران، أبو العينين بدران. (1996). *بيان النصوص التشريعية طرقه وأنواعه*. الإسكندرية: منشأة المعارف.

البشير، عدي. (2017). القواعد اللغوية الأصولية وتطبيقاتها في تفسير النصوص القانونية: طرق دلالة الألفاظ على المعاني نموذجا. *مجلة القضاء المدني*، **8**(14)، 29–43.

بيومي، سعد أحمد. (د.ت). *لغة القانون في ضوء علم لغة النص*. الإسكندرية: مكتبة الآداب.

التامري، جابر. (2020). دور اللغة العربية في صناعة الكتابة القانونية. *مجلة الأبحاث والدراسات القانونية*، **17**(بدون رقم عدد)، 252–83. https://doi.org/10.37326/1352-000-017-033

جبار، كاظم مرتضى. (2015). *اللسانيات التداولية في الخطاب القانوني*. بغداد: دار ومكتبة عدنان.

الجَوجَري، شمس الدين محمد القاهري الشافعي. تحقيق: الحارثي، نواف بن جزاء. (د.ت). *شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب*. المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي في الجامعة الإسلامية.

الحدري، محمد خليل عبدالرحمن. (2018). صياغة العقود المدنية والتجارية في النظام السعودي والفقه الإسلامي: دراسة مقارنة. *مسالك للدراسات الشرعية واللغوية والإنسانية*، **2**(بدون رقم عدد)، 89–170.

حسّان، تمام. (2006). *اللغة العربية معناها ومبناها*. ط5. القاهرة: عالم الكتب.

الحسن، أحمد خضر. (2016). *أسلوب الشرط معناه ودلالته بين النحويين والأصوليين*. ط2. القاهرة: الدار العالمية للنشر والتوزيع.

خلاف، عبدالوهاب. (د.ت). *علم أصول الفقه*. القاهرة: مكتبة الدعوة.

الصبان، أبو العرفان محمد بن علي الشافعي. (1997). *حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك*. بيروت: دار الكتب العلمية.

صبرة، محمود محمد علي. (2005). *أصول الصياغة القانونية باللغة العربية والإنجليزية*. القاهرة: بدون دار نشر.

عبدالعزيز، محمد حسن. (2003). *الربط بين الجمل في اللغة العربية المعاصرة*. القاهرة: دار الفكر العربي.

علي، عاطف سعدي محمد. (2015). مهارات استخدام اللغة القانونية في مجالي التشريع والإفتاء القانوني. *المجلة القانونية*، **3**(بدون رقم عدد)، 111–52.

عمر، أحمد مختار. (2008). *معجم اللغة العربية المعاصرة*. القاهرة: عالم الكتاب.

عيد، محمد. (د.ت). *النحو المصفى*. القاهرة: مكتبة الشباب.

العيوني، سليمان بن عبدالعزيز بن عبدالله. (2013). الضوابط اللغوية للصياغة القانونية. *مجلة العلوم العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية*، **29**(بدون رقم عدد)، 203–45.

فتح الباب، عليوة مصطفى. (د.ت). *الوسيط في سن وصياغة التشريعات*. القاهرة: دار الكتب القانونية.

الفيروزآبادي، محمد يعقوب. (1987). *القاموس المحيط*. ط2. بيروت: مؤسسة الرسالة.

القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. تحقيق: عبدالله، أحمد الختم. (1999). *العقد المنظوم في الخصوص والعموم*. القاهرة: دار الكتبي.

محمد، مهند جاسم. (2020). *الصياغة التشريعية بين لغة القانون وقانون اللغة*. رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمّان، الأردن.

المختار، نارة، وسالمي، مصطفى. (2023). معايير الصياغة القانونية في ظل القواعد والضوابط اللغوية العربية. *المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية*، **7**(1)، 3652–62. https://doi.org/10.52126/2238-007-001-126

المرادي، حسن بن قاسم بن عبدالله بن علي. تحقيق: قباوة، فخر الدين، وفاضل، محمد نديم. (1992). *الجنى الداني في حروف المعاني*. بيروت: دار الكتب العلمية.

نساخ، فطيمة. (2019). اللغة القانونية في التشريع الجزائري ما بين الثبات والتذبذب. *حوليات جامعة الجزائر*، **1**(33)، 81–96.

نظام الإجراءات الجزائية. (2014). *مرسوم ملكي رقم (م/2) وتاريخ 1435/01/22هـ، قرار مجلس الوزراء رقم (13) وتاريخ 1435/01/08هـ*. متوفر بموقع: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/8f1b7079-a5f0-425d-b5e0-a9a700f26b2d/1 (تاريخ الاسترجاع: 2024/01/15).

نظام الأحوال الشخصية. (2022). *مرسوم ملكي رقم (م/73) وتاريخ 1443/08/06هـ، قرار مجلس الوزراء رقم (429) وتاريخ 1443/08/05هـ*. متوفر بموقع: https://laws.boe.gov.sa/boelaws/laws/lawdetails/4d72d829-947b-45d5-b9b5-ae5800d6bac2/1 (تاريخ الاسترجاع: 2024/01/21).

نظام العمل. (2015). *مرسوم ملكي رقم (م/46)، وتاريخ 1436/6/5هـ*. متوفر بموقع: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/08381293-6388-48e2-8ad2-a9a700f2aa94/1 (تاريخ الاسترجاع: 2024/01/23).

نظام المعاملات المدنية. (2023). *مرسوم ملكي رقم (م/191)، وتاريخ 1444/11/29هـ، قرار مجلس الوزراء رقم (820) وتاريخ 1444/11/24هـ*. متوفر بموقع: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/655fdb42-8c96-422b-b8c4-b04f0095c94c/1 (تاريخ الاسترجاع: 2024/01/15).

نظام مجلس الوزراء. (1994). *أمر ملكي رقم (أ/13) بتاريخ 1414/3/3هـ*. متوفر بموقع: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/93e87aa7-f344-4711-b97c-a9a700f1662b/1 (تاريخ الاسترجاع: 2024/01/21).

يعقوب، إميل بديع. (1983). *معجم الإعراب والإملاء*. بيروت: دار العلم للملايين.

Abdulaziz, M.H. (2003). *Al-Rabt Bayn Al-Jumal Fi Al-Lugha Al-'Arabiya Al-Mu'asira* 'Sentence Connectivity in Modern Arabic'. Cairo: Dar Al-Fikr Al-Arabi. [in Arabic]

Abu Dubi, W.H.F. (2019). *Al-Ishkaliyyat Al-Lughawiyya Fi Al-Nass Al-Qanuni: Dirasa Tatbiqiyya Fi Lughah Al-Qanun Al-Madani Al-Urduni Raqm 43 Li-Sanat 1976* 'Linguistic Problems in Legal Texts: An Applied Study in the Language of the Jordanian Civil Law No. 43 of 1976'. Master Thesis, Al al-Bayt University, Mafraq, Jordan. [in Arabic]

Abu Hayyan, M.Y. (1998). *Irtishaf Al-Darb Min Lisan Al-Arab* 'Absorbing the Essence from Lisan Al-Arab'. Cairo: Maktabat Al-Khanji. [in Arabic]

Al Basheer, A. (2017). Alqawaed allughawiya al'usuliya watatbiqatuha fi tafseer alnusus alqanuniya: Turoq dalalat al'alfadh ealaa almaani namudhajan 'Fundamental linguistic rules and their applications in the interpretation

Ibn Ya'ish, A.M. (2001). *Sharh Al-Mufassal Lil-Zamakhshari* 'Commentary on Al-Mufassal by Al-Zamakhshari'. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. [in Arabic]

Jabbar, K.M. (2015). *Al-Lisaniyyat Al-Tadawuliyya Fi Al-Khitab Al-Qanuni* 'Pragmatic Linguistics in Legal Discourse'. Baghdad: Dar wa Maktabat Adnan. [in Arabic]

Khalaf, A. (n/a). *'Ilm Usul Al-Fiqh* 'The Science of Islamic Jurisprudence Principles'. Cairo: Maktabat Al-Da'wa. [in Arabic]

Mohammed, M.J. (2020). *Al-Siyagha Al-Tashri'iyya Bayna Lughah Al-Qanun Wa Qanun Al-Lugha* 'Legislative Drafting Between Legal Language and the Law of Language'. Master Thesis, Middle East University, Amman, Jordan. [in Arabic]

Nassakh, F. (2019). Al-lugha al-qanuniya fi altashrie aljazairi ma bayn althabat wal tathabzub 'Legal language in algerian legislation between stability and fluctuation'. *Hawliyat Jamiat Algiers,* **1**(33), 81–96. [in Arabic]

Nidham Al-'Amal. (2015). *Marsum Malaki Raqm (M/46) Wa Tareekh 5/6/1436H* 'Labor Law'. Available at: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/08381293-6388-48e2-8ad2-a9a700f2aa94/1 (accessed on 23/01/2024) [in Arabic]

Nidham Al-Ahwal Al-Shakhsiyya. (2022). *Marsum Malaki Raqm (M/73) Wa Tareekh 06/08/1443H, Qarar Majlis Al-Wuzara´ Raqm (429) Wa Tareekh 05/08/1443H* 'Personal Status Law'. Available at: https://laws.boe.gov.sa/boelaws/laws/lawdetails/4d72d829-947b-45d5-b9b5-ae5800d6bac2/1 (accessed on 21/01/2024) [in Arabic]

Nidham Al-Ijraat Al-Jaza'iyya. (2014). *Marsum Malaki Raqm (M/2) Wa Tareekh 22/01/1435H, Qarar Majlis Al-Wuzara´ Raqm (13) Wa Tareekh 08/01/1435H* 'Criminal Procedures Law'. Available at: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/8f1b7079-a5f0-425d-b5e0-a9a700f26b2d/1 (accessed on 15/01/2024) [in Arabic]

Nidham Al-Mu'amalat Al-Madaniyya. (2023). *Marsum Malaki Raqm (M/191) Wa Tareekh 29/11/1444H, Qarar Majlis Al-Wuzara´ Raqm (820) Wa Tareekh 24/11/1444H* 'Civil Transactions Law'. Available at: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/655fdb42-8c96-422b-b8c4-b04f0095c94c/1 (accessed on 15/01/2024) [in Arabic]

Nidham Majlis Al-Wuzara'. (1994). *Amr Malaki Raqm (A/13) Bitareekh 3/3/1414H* 'Council of Ministers Law'. Available at: https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/93e87aa7-f344-4711-b97c-a9a700f1662b/1 (accessed on 21/01/2024) [in Arabic]

Omar, A.M. (2008). *Mu'jam Al-Lugha Al-'Arabiya Al-Mu'asira* 'Dictionary of Modern Arabic Language'. Cairo: Alam Al-Kitab. [in Arabic]

Sabra, M.M.A. (2005). *Usul Al-Siyagha Al-Qanuniya Bil-Lughatayn Al-'Arabiya Wal-Injiliziyya* 'Principles of Legal Drafting in Arabic and English'. Cairo: N/A. [in Arabic]

Ya'qub, E.B. (1983). *Mu'jam Al-I'rab wal-Imla´* 'Dictionary of Parsing and Spelling'. Beirut: Dar Al-'Ilm lil-Malayin. [in Arabic]

حقوق الطبع والنشر

حقوق الطبع والنشر: © 2025 للمؤلف(ين)، مرخصة بموجب رخصة المشاع الإبداعي CC BY 4.0. المقالة متاحة بنظام الوصول المفتوح وفق شروط الرخصة (/https://creativecommons.org/licenses/by/4.0)

of legal texts: Methods of word indication on meanings as a model'. *Majallat Al-Qada´ Al-Madani,* **8**(14), 29–43. [in Arabic]

Al Hadari, M.K.A. (2018). Siyaghat al'uqud almadaniya walttijariya fi alnizam alsaudi walfiqh alislami: Dirasa muqarana 'Drafting civil and commercial contracts in the saudi legal system and islamic jurisprudence: A comparative study'. *Masalik Lil-Dirasat Al-Shar'iyya Wal-Lughawiya wal-Insaniya,* **2**(n/a), 89–170. [in Arabic]

Al Hassan, A.K. (2016). *Usloob Al-Shart: Ma'nahu Wa-Dilalatuhu Bayna Al-Nahawiyyin Wal-Usuliyyin* 'The Conditional Style: Its Meaning and Indication Between Grammarians and Jurists'. 2nd edition. Cairo: Al-Dar Al-'Alamiyya Lil-Nashr Wal-Tawzi'. [in Arabic]

Al Mukhtar, N. and Salmi, M. (2023). Ma'ayir al-siyagha al-qanuniya fi zill al-qawa'id wal-dhawabit allughawiya al-arabiya 'Standards of legal drafting in light of arabic linguistic rules and principles'. *Al-Majalla Al-Akademiyya Lil-Buhuth Al-Qanuniya Wal-Siyasiya,* **7**(1), 3652–62. https://doi.org/10.52126/2238-007-001-126 [in Arabic]

Al Saeed, A. (2024). Alghumud waliltibas fi lughat alkhetab alqanuni: Dirasa dalaliya fi namadhij mukhtara min alnusus alqanuniya albahrainya fi alnifs al'awwal min alqarn aleishrin 'Ambiguity and vagueness in legal discourse: A semantic study of selected bahraini legal texts in the first half of the twentieth century'. *Al-Majalla Al-Huquqiyya,* **7**(n/a), 189–242. [in Arabic]

Al Tamari, J. (2020). Dawr allugha alarabiya fi sinaeat alkitaba alqanuniya 'The role of the arabic language in legal drafting'. *Majallat Al-Abhath Wal-Dirasat Al-Qanuniya,* **17**(n/a), 252–83. https://doi.org/10.37326/1352-000-017-033 [in Arabic]

Al Uyuni, S.A.A. (2013). Al-dhawabit allughawiya lil-siyagha al-qanuniya 'Linguistic rules for legal drafting'. *Majallat Al-Ulum Al-Arabiya, Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University,* **29**(n/a), 203–45. [in Arabic]

Al-Fayruzabadi, M.Y. (1987). *Al-Qamus Al-Muhit* 'The Comprehensive Dictionary'. 2nd edition. Beirut: Mu'assasat Al-Risala. [in Arabic]

Ali, A.S.M. (2015). Maharat istiqdam allugha alqanuniya fi majalay altashrie wal'ifta' alqanuni 'Skills of using legal language in legislation and legal opinion'. *Al-Majalla Al-Qanuniya,* **3**(n/a), 111–52. [in Arabic]

Al-Jawjari, S.M.A.A. (n/a). *Sharh Shudhur Al-Dhahab Fi Ma'rifat Kalam Al-'Arab* 'Commentary on Shudhur Al-Dhahab in Understanding Arabic Language'. Al-Madina Al-Munawwara: Deanship of Scientific Research at the Islamic University. [in Arabic]

Al-Muradi, H.Q.A.A. (1992). *Al-Jana Al-Dani Fi Huruf Al-Ma'ani* 'The Near Harvest on Particles and Their Meanings'. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. [in Arabic]

Al-Qarafi, S.A.I. (1999). *Al-'Aqd Al-Manzum Fi Al-Khusus Wal-'Umum* 'The Arranged Treatise on Specificity and Generality'. Cairo: Dar Al-Kotobi. [in Arabic]

Al-Saban, A.M.A.A. (1997). *Hashiyat Al-Saban 'Ala Sharh Al-Ashmuni Li-Alfiyat Ibn Malik* 'Al-Saban's Commentary on Al-Ashmuni's Explanation of Ibn Malik's Alfiyya'. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. [in Arabic]

Badran, A.A.B. (1996). *Bayan Al-Nusus Al-Tashri'iyya: Turuquhu Wa-Anwa'uhu* 'Interpretation of Legislative Texts: Its Methods and Types'. Alexandria: Mansha'at Al-Ma'arif. [in Arabic]

Bayoumi, S.A. (n/a). *Lughatu Al-Qanun Fi Daw´ 'Ilm Lughah Al-Nass* 'The Language of Law in Light of Text Linguistics'. Alexandria: Maktabat Al-Adab. [in Arabic]

Eid, M. (n/a). *Al-Nahw Al-Musaffa* 'The Refined Syntax'. Cairo: Maktabat Al-Shabab. [in Arabic]

Fath Al-Bab, A.M. (n/a). *Al-Wasit Fi Sinn Wa Siyaghat Al-Tashri'at* 'The Intermediate Reference in Drafting and Formulating Legislations'. Cairo: Dar Al-Kutub Al-Qanuniya. [in Arabic]

Hassan, T. (2006). *Al-Lugha Al-'Arabiya: Ma'naha Wa-Mabnaha* 'The Arabic Language: Its Meaning and Structure'. 5th edition. Cairo: Alam Al-Kutub. [in Arabic]

Ibn Faris, A.F.A. (1979). *Mu'jam Maqayis Al-Lugha* 'Dictionary of Language Standards'. Damascus: Dar Al-Fikr. [in Arabic]

Ibn Hazm, A.M.A. (n/a). *Al-Ihkam Fi Usul Al-Ahkam* 'The Book of Precision in the Fundamentals of Legal Rulings'. Beirut: Dar Al-Afaq Al-Jadida. [in Arabic]

Ibn Hisham, A.Y. (1985). *Mughni Al-Labib Ean Kutub Al'aearib* 'The Sufficient Guide to Arabic Grammar Books'. 6th edition. Damascus: Dar Al-Fikr. [in Arabic]

Ibn Kathir, A.I.O. (1997). *Tafsir Al-Qur'an Al-Azim* 'The Exegesis of the Great Qur'an'. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. [in Arabic]

Ibn Manzur, M.M. (n/a). *Lisan Al-Arab* 'The Tongue of the Arabs'. Beirut: Dar Sader. [in Arabic]

Ibn Sida, A.H.A. (2000). *Al-Muhkam Wal-Muhit Al-A'zam* 'The Definitive and the Greatest Comprehensive Lexicon'. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. [in Arabic]